هو توافق ارادتين على إحداث أثر قانوني مُعين (وهذا يعني تلاقي الايجاب والقبول من قبل الاشخاص على أمر أو فعل ليجعله قانونياً). ويقصد بالإيجاب: هو اللفظ أو الفعل الصادر عن الموجب والذي يعبر عن ارادته. أما القبول: هو اللفظ أو الفعل الصادر عن القابل والذي يعبر عن ارادته وهي الموافقة على الايجاب. ويعتبر العقد من أكبر مصادر الالتزام، يمكن أن يبرم العقد بين أكثر من شخص ولا يشترط أن ينعقد بين شخصين، ولا يشترط أيضاً أن ينعقد العقد بشكل صريح وإنما يمكن ان ينعقد بشكل ضمني أو بالإشارة المتعارف عليها.أركان العقد:تعتبر الأركان هي أساس قيام العقد بشكل صحيح ليترتب عليه أثاره والتزاماته على الاشخاص، فإذا كانت الأركان صحيحة يعتبر العقد صحيح وإذا كانت الأركان باطلة فإنها تجعل العقد باطلاً لا يترتب أثره القانوني عليهم، وأركان العقد هي:1- ركن التراضي:ويعني بالتراضي هو توافق الايجاب والقبول، حيث يشترط أن يقترن الايجاب بالقبول على الشيء المراد أحداث أثر قانوني له، إذا لم يقترنا ببعض لا يمكن أن ينعقد العقد يصبح العقد باطلاً يمكن أن يكون الايجاب والقبول شفاهةً إذا وردا على منقول، وقد يكونا أيضاً مكتوبان إذا وردا على عقار أو منقول يأخذ حكم العقار كالسيارة.2- ركن الأهلية:يجب ان تكون أهلية الأداء وأهلية الوجوب للمتعاقدين كاملة حتى يتمكنان من الحصول على عقد صحيح لازم.

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي